

A  
Distr.  
GENERAL

A/C.1/48/1  
27 September 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون  
اللجنة الأولى

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

رسالة مؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ موجهة من  
رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الأولى

أتشرف بأن أحيل إليكم طي هذا المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في الجلسة العامة الثالثة  
من دورتها الثامنة والأربعين فيما يتعلق بالبنود المحالة إلى اللجنة الأولى.

واسمحوا لي أيضاً أن أوجه انتباهم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة والواردة في الفرع  
الثاني من تقرير المكتب (A/48/250) وكذلك التوصية المتعلقة بجدول أعمال اللجان الرئيسية الواردة في  
الفرع الرابع (الفترة ٣٩) من ذلك التقرير. وقد وافقت الجمعية العامة أيضاً على تلك التوصيات في جلساتها  
العامة الثالثة. وأرجو منكم مخلصاً التعاون في هذا الشأن.

(توقيع) سامويل ر. إنسنالي

.../..

290993

280993 280993 93-52038

## المرفق

### البنود المحالة إلى اللجنة الأولى

- ١ - حظر استخدامات وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة (البند ٥٧).
- ٢ - تخفيض الميزانيات العسكرية (البند ٥٨):
  - (أ) تخفيض الميزانيات العسكرية.
  - (ب) وضوح النفقات العسكرية.
- ٣ - احترام اتفاقيات الحد من الأسلحة ونزع السلاح (البند ٥٩).
- ٤ - التعليم والاعلام من أجل نزع السلاح (البند ٦٠).
- ٥ - الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) (البند ٦١).
- ٦ - التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي (البند ٦٢).
- ٧ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة (البند ٦٣).
- ٨ - التتحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في ميدان التتحقق (البند ٦٤).
- ٩ - تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (البند ٦٥).
- ١٠ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (البند ٦٦).
- ١١ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (البند ٦٧).

- ١٢ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا (البند ٦٨).
- ١٣ - عقد ترتيبات دولية فعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (البند ٦٩).

١٤ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (البند ٧٠).

١٥ - نزع السلاح العام الكامل (البند ٧١):

[قررت الجمعية العامة أن يوجه انتباه اللجنة الأولى بقصد نظرها في البند ٧١، إلى ما يتصل بالموضوع من فقرات التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/48/341) الذي سيُنظر فيه مباشرة في الجلسات العامة في إطار البند ١٤.]

(أ) الإخطار بالتجارب النووية:

(ب) حظر تطوير وانتاج وتخدير واستعمال الأسلحة الاشعاعية:

(ج) حظر انتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة:

(د) حظر إلقاء النفايات المشعة:

(هـ) الصلة بين نزع السلاح والتنمية:

(و) نزع السلاح الإقليمي:

(ز) الشفافية في مجال التسلح:

(ح) نقل الأسلحة على الصعيد الدولي:

(ط) نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي.

١٦ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة (البند ٧٢).

(أ) برنامج الأمم المتحدة للزمالة والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح:

(ب) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية:

(ج) برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح:

(د) تجميد التسلح النووي:

(هـ) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي:

(و) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في إفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

١٧ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (البند ٧٣):

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح:

(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح:

(ج) حالة الاتفاقيات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح:

(د) المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح:

(هـ) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

١٨ - التسلح النووي الإسرائيلي (البند ٧٤).

١٩ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (البند ٧٥).

- ٢٠ - مسألة استاركتيكا (البند ٧٦).
- ٢١ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (البند ٧٧).
- ٢٢ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم (البند ٧٨).
- ٢٣ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي (البند ٧٩).
- ٢٤ - صون الأمن الدولي (البند ٨٠).
- ٢٥ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو) (البند ٨١).
- ٢٦ - تنفيذ إعلان اعتبار إفريقيا منطقة لا نووية (البند ٨٢).
- ٢٧ - ترشيد عمل الجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها (البند ١٥٦).

— — — — —